

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٤

باعتماد تعديل المخطط التفصيلي لجزء من الحي الثالث

بمساحة ٥١٥,٩٢ م٢ ومدخل المشروع

وكذا اعتماد المخطط التفصيلي لجزء من القصبة الخضراء

وجزء من الحيين السابع والثامن بمساحة ٣٤٢ م٢

ضمن المخطط العام لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير

بمساحة إجمالية ٥٤٠٦,٦٩ فدان بما يعادل ٨٠٩٨ م٢ بمدينة الشروق

والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم ٨٦٥ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١٩ والمتضمن تعديل المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٣ لسنة ١٩٩٥ لتكون كالتالي :

تخصيص لهيئة ميناء القاهرة الجوي مساحة ٥٤٠,٦٩ فدان تعادل ٢٢,٧١ كم^٢ ناحية مدينة الشروق وذلك لتعوض بها شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير عن أرض الشركة المتداخلة في خطة تطوير مطار القاهرة الجوي ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم (٨٦٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٦ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير "مدينة هليوبوليس الجديدة" ؛

وعلى القرار الوزاري الصادر برقم (٨٦٥) بتاريخ ٢٠١٩/١١/٣ باعتماد المخطط العام لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير بمساحة ٥٤٠,٦٩ فدان واعتماد المخططات التفصيلية لبعض مناطق المشروع بما يعادل ١٨٠٣ فدان بمشروع مدينة هليوبوليس الجديدة بمدينة الشروق ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٢٣٦) بتاريخ ٢٠٢١/١/٤ لقطاع الشئون العقارية والتجارية رداً على كتاب السيد وزير قطاع الأعمال العام والمتضمن رأي قطاع التخطيط والمشروعات بخصوص النقاط الواردة بالخطاب بشأن إلغاء المطالبة المالية الواردة من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة عن قيمة المسطح الزائد لأرض مدينة هليوبوليس وكذلك المساحات الزائدة المطلوب تعويضها لصالح شركة مصر الجديدة ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية الوارد برقم (٤١٣٦١٥) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٥ بشأن المطالبة المالية الخاصة بمشروع مصر الجديدة ؛

وعلى كتاب شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير الوارد برقم (٤١٧٨٢٢) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢ والمتضمن طلب توزيع باقي المصارييف الإدارية على المخططات التفصيلية الباقية للمشروع ؛

وعلى كتاب المكتب الاستشاري/ محمود يسري وشركاه استشاري شركة مصر الجديدة الوارد برقم (٤٢٥٧٩٢) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٥ بشأن طلب الموافقة على تعديل المخطط التفصيلي لبعض مناطق مشروع الشركة ؛

وعلى كتاب شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير الوارد برقم (٤٢١٤٠) بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٦ لذات الشأن والمرفق به عدد (٧) لوحات نهائية للمشروع عاليه ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة الشروق الوارد برقم (٤٨٠٦١) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ والمرفق به عدد (٧) لوحات النهائية بعد التوقيع ؛

وعلى الإلقاء بسداد قيمة المصارييف الإدارية نظير المراجعة الفنية للمشروع عالية وذلك لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري لاستصدار القرار الوزاري والواردة برقم (١٢٨٦٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٩ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهذه المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشروق بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة بتعديل المخطط التفصيلي لجزء من الحي الثالث بمساحة ٢٩٤٥١٥,٩٢م٢ ومدخل المشروع وكذا اعتماد المخطط التفصيلي لجزء من القصبة الخضراء ، و جزء من الحسين السابع والثامن بمساحة ٢٠٤٧٢٦,٣٤م٢ ضمن المخطط العام لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم ٨٦٥ لسنة ٢٠١٩ على مساحة إجمالية ٥٤٠٦,٦٩ فدان بما يعادل ٢٢٢٧٠٨٠٩٨م٢ بمدينة الشروق ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرارين الوزاريين رقمى ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، و ٨٦٠ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى منكرة السيد د مهندس معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٦ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

۱۰

مادة ١ - يعتمد تعديل المخطط التفصيلي لجزء من الحي الثالث بمساحة ٩٤٥١٥,٩٢م^٢ ومدخل المشروع ، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي لجزء من القصبة الخضراء ، وجزء من الحيين السابع والثامن بمساحة ٤٧٢٦,٣٤م^٢ ضمن المخطط العام لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم ٨٦٥ لسنة ٢٠١٩ على مساحة إجمالية ٥٤٠٦,٦٩ فدان بما يعادل ٢٢٢٠٨٠٩٨م^٢ بمدينة الشروق ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ، والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٣ - تلزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقدة عليها .

مادّة ٤ - تلتزم الشركة بأحكام المواد (٤ ، ٥ ، ٧) من القرار الوزاري

٢٠١٩ لسنة ٨٦٥ رقم

مادّة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مسادة ٧ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مسادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حال طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مسادة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مسادة ١٠ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مسادة ١١ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيد كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

باعتتماد تعديل المخطط التفصيلي لجزء من الحي الثالث بمساحة ٥١٥,٩٢ م٢٩٤٥١٥,٩٢
ومدخل المشروع وكذا اعتتماد المخطط التفصيلي

لجزء من القصبة الخضراء وجزء من الحيين السابع والثامن
بمساحة ٣٤,٣٤ م٢٠٤٧٢٦,٣٤ لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير
والسابق اعتتماد المخطط العام له بالقرار الوزاري رقم ٨٦٥ لسنة ٢٠١٩
على مساحة إجمالية ٩٨,٢٧ م٢٧٠٨٠٩٨ بما يعادل ٥٤٠,٦٩ فدان

ميزانية استعمالات الأراضي ل الكامل مشروع مصر الجديدة :

ميزانية استعمالات الأراضي المعدلة ل الكامل أرض المشروع

النسبة %	المسطح فدان	المسطح هـ	نوعية الاستعمال	الاستعمال
%٩,٣	٤٩٥,٤٣	٢٠٨٠٨٠٧,٤٥	إسكان قائم	الإسكان
%٠,١	٦,٠٠	٢٥١٨٩,٢٠	إسكان قيد الاعتماد	
%٤٠,٦	٢١٧١,٨٨	٩١٢١٨٧٦,٢٣	إسكان مستقبلي	
%٥٠,٠	٢٦٧٣,٣٠	١١٢٢٧٨٧٢,٨٨	الاجمالي	
%٢,٩	١٥٣,٣٩	٦٤٤٢٢٧,٦٤	خدمات قائمة *	الخدمات
%٠,٠	٠,٥٨	٢٤٥٥	خدمات قيد الاعتماد	
%٩,١	٤٨٧,٦٢	٢٠٤٨٠٦,٥٥	خدمات مستقبلية	
%١٢,٠	٦٤١,٥٩	٢٦٩٤٦٨٩,٤٩	الاجمالي	
%٦,٧	٣٦٠,٢٨	١٥١٣١٦٠,٥٢	القصبة الخضراء	
%٢,٢	١١٥,٠٠	٤٨٢٩٨٨,٤٧	المناطق المفتوحة	
%٠,٧	٣٧,٧٨	١٥٨٦٨٧,٨٠	مرافق قائمة	المرافق
%٠,٣	١٥,٦٦	٦٥٧٨٤,٩٥	مرافق مستقبلية	
%١,٠	٥٣,٤٥	٢٢٤٤٧٢,٧٥	الاجمالي	
%١٧,٤	٩٣٢,٧٥	٣٩١٧٥٦٦,١٨	طرق ومناطق انتظار السيارات	الطرق
%١٠,٧	٥٧٠,٢٤	٢٣٩٤٩٩٥,٤٧	مساحات غير قابلة للاستقلال	
%١٠,٠	٥٣٤٦,٦١	٢٢٤٥٥٧٤٥,٧٦	اجمالي المساحة المستقلة	
	٦٠,٠٨	٢٥٢٣٥٢,٢٤	حرم القطار للتكرير شاملًا مساره ومونته	
	٥٤٠٦,٦٩	٢٢٧٠٨٠٩٨,٠٠	المساحة طبقاً للقرار الجمهوري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١٩	

ميراثية استعمالات الأراضي للمخطط التفصيلي محل الاعتماد :**١- الأرضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٦٢٨١,٢م٢ أي ما يعادل ٣,٩ فدان**

وتمثل نسبة (٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) وتنقسم إلى :

الأراضي المخصصة للإسكان (عقارات) بمساحة ١٦٢٩٩,٢م٢ أي ما يعادل ١,٥ فدان

وتمثل نسبة (٢,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) .

الأراضي المخصصة للإسكان (فيلات) بمساحة ٩٩٨٢,٠٧م٢ أي ما يعادل ٢,٤ فدان

وتمثل نسبة (٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) .

٢- الأرضي المخصصة لأراضي الخدمات بمساحة ١٢١١٨,٢م٢ أي ما يعادل ٢,٩ فدان

وتمثل نسبة (٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) .

٣- الأرضي المخصصة للمناطق الخضراء والفراغات بمساحة ١٣٧٤٨٤,١م٢

أي ما يعادل ٣٢,٧ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) .

٤- الأرضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١٣٣٤٨٨,٤م٢ أي ما يعادل ٣١,٨ فدان

وتمثل نسبة (٤٤,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) .

أولاً - الأرضي المخصصة للإسكان (محل الاعتماد) :**الأراضي المخصصة للإسكان (عقارات) (محل الاعتماد) :**

تبلغ مساحة أراضي الإسكان (عقارات) ١٦٢٩٩,٢م٢ أي ما يعادل ١,٥ فدان

وتمثل نسبة (٢,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد)

وطبقاً للجدول الآتي :

المساحة BUA	عدد الوحدات البنية	مساحة الدور (F.P)	مساحة الأرضي (الأرضي + الارتفاعات)	النسبة البنائية الفعالية	المساحة (م٢)	رقم القطعة	السكن
٣١٥٠	٢٥	٦٢٩,٩	٤٠+أرضي	%٥٠	١,٢٥٩,٨	١١٤	أراضي العقارات
٣١٥٠	٢٥	٦٢٩,٩	٤٠+أرضي	%٥٠	١,٢٥٩,٨	٢١٤	
٣١٥٠	٢٥	٦٢٩,٩	٤٠+أرضي	%٥٠	١,٢٥٩,٨	٣١٤	
٣١٥٠	٢٥	٦٢٩,٩	٤٠+أرضي	%٥٠	١,٢٥٩,٨	٤١٤	
٣١٥٠	٢٥	٦٢٩,٩	٤٠+أرضي	%٥٠	١,٢٥٩,٨	٥١٤	

المساحة البنية (BUA)	عدد الوحدات	مساحة الدور (F.P)	الارتفاعات الأرضي	النسبة البنائية الفعالية	المساحة (٢م)	رقم القطعة	السكن
١٥,٧٤٧,٩	١٢٥,٠	٣,١٤٩,٦			٦,٢٩٩,٢		إجمالي العمارت
٢٤,٧٣١,٨	١٦١,٠	٧,٦٤١,٥			١٦,٢٨١,٢		إجمالي الإسكان

الأراضي المخصصة للإسكان (الفيلات) (محل الاعتماد) :

تبلغ مساحة أراضي الإسكان (فيلات) ٩٩٨٢,٠٧ م٢ أي ما يعادل ٢,٤ فدان وتمثل نسبة (٣,٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) وطبقاً للجدول الآتي :

المساحة البنية (BUA)	عدد الوحدات	مساحة الدور (F.P)	الارتفاعات الأرضي	النسبة البنائية الفعالية	المساحة (٢م)	رقم القطعة	السكن
١٤٩٧	٦	٧٤٨,٧	أرضي +	%٤٥,٠	١,٦٦٣,٧	١/	أراضي الفيلات
١٤٩٧	٦	٧٤٨,٧	أرضي +	%٤٥,٠	١,٦٦٣,٧	٢/	
١٤٩٧	٦	٧٤٨,٧	أرضي +	%٤٥,٠	١,٦٦٣,٧	٣/	
١٤٩٧	٦	٧٤٨,٧	أرضي +	%٤٥,٠	١,٦٦٣,٧	٤/	
١٤٩٧	٦	٧٤٨,٧	أرضي +	%٤٥,٠	١,٦٦٣,٧	٥/	
١٤٩٧	٦	٧٤٨,٧	أرضي +	%٤٥,٠	١,٦٦٣,٧	٦/	
٨٩٨٣,٩	٣٦,٠	٤,٤٩١,٩			٩,٩٨٢,٠٧		إجمالي الفيلات

الاشتراطات البنائية :

سبق أن تم اعتماد القرار الوزاري رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ الخاص باعتماد

الاشتراطات البنائية لمشروع مصر الجديدة والمتضمن منها الآتي :

١- **النسبة البنائية :** لا تزيد النسبة البنائية للمشروع عن (٥٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للعمارات السكنية

لا تزيد النسبة البنائية للمشروع عن (٤٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للفيلات السكنية المنفصلة .

لا تزيد النسبة البنائية للمشروع عن (٤٥٪) من إجمالي المساحة المخصصة للفيلات السكنية (التوين هاوس - التاون هاوس) .

- ٢ - الارتفاع : يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعقارات السكنية (أرضي + ٤ أدوار) بحيث لا يتعارض مع قيود الارتفاعات المسموح بها من القوات المسلحة .
- يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للفيلات السكنية (أرضي + أول) بحيث لا يتعارض مع قيود الارتفاعات المسموح بها من القوات المسلحة .
- ٣ - الردود : يتم ترك ردود داخل قطعة الأرض السكنية (عمارت) ٤ أمتار من جميع النواحي يتم ترك ردود داخل أراضي الفيلات السكنية بما لا يقل عن ٤ أمتار أمامي و ٦ أمتار خلفي و ٣ أمتار جانبي .
- ٤ - أماكن انتظار السيارات : يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- ٥ - البدروم : يستغل كجراج لانتظار السيارات والأنشطة المصرح بها .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات (محل الاعتماد) :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٢١١٨,٢م أي ما يعادل ٢,٩ فدان وتمثل

نسبة (٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع (محل الاعتماد) على النحو التالي :

خدمات

BUA	Foot Print	الارتفاعات	النسبة البنائية	مساحة قطعة الأرض م ²	رقم القطعة	نوع النشاط
٣,٦٧٣,٤	١,٨٣٦,٧	أرضي + دور	%٢٠	٩١٨٣,٦	١/٦	تجاري (منشآت سهلة الفك والتركيب)
١٠٢,٠	٥١,٠	أرضي + دور	%٣٠	١٧٠,٠	١/ج	
١٥١,٠	٧٥,٥	أرضي + دور	%٣٠	٢٥١,٧	٢/ج	
١٠٢,٠	٥١,٠	أرضي + دور	%٣٠	١٧٠,٠	٣/ج	
١٠٢,٠	٥١,٠	أرضي + دور	%٣٠	١٧٠,٠	٤/ج	
١٥١,٠	٧٥,٥	أرضي + دور	%٣٠	٢٥١,٧	٥/ج	
١٠٢,٠	٥١,٠	أرضي + دور	%٣٠	١٧٠,٠	٦/ج	
٦٦٢,٥	٣٣١,٢	أرضي + دور	%٣٠	١١٠٤,١	٧/ج	
٢٥٠,٠	١٢٥,٠	أرضي + دور	%٣٠	٤١٦,٧	٨/ج	تجاري إداري
٣٩,٠	٣٩,٠	أرضي	%٣٠	١٣٠,٠	٩/إ	إداري
٧٦,٥	٧٦,٥	أرضي	-	٧٦,٥	١/ذ	دورة مياه عامة
٢٤,٠	٢٤,٠	أرضي	-	٢٤,٠	كشك أمن (عدد ٦)	
٥,٤٣٥,٤	٢,٧٨٧,٤			١٢١١٨,٢		الاجمالي

الاشتراطات المئوية لمنطقة الخدمات :

سبق أن تم اعتماد القرار الوزاري رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠١٨ الخاص باعتماد

الاشتراطات البنائية لمشروع مصر الجديدة ومنها الآتي :

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح ما بين (٨-١٢٪)

من مساحة المشروع .

يتم الالتمام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط

طبقاً للقرار الوزاري رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠١٨ لكل نشاط على حده .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

جدول الأرصدة المسموح بها بالمشروع والمستخدم حتى تاريخه لشركة مصر الجديدة :

الاشتراطات العامة لـكامل المشروع

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أربعة دور) (بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من وزارة الدفاع) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (جراجات - مخازن غير تجارية - أعمال إلكترونيكية .. إلخ) .
- ٢- غرف مرافق الخدمات دور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٣- يسمح ببروز (١٠٪) بالدور المتكرر طبقاً للقواعد والاشتراطات المتبعة .
- ٤- يتلزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٥- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات والإسكان (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالقرار الوزاري رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠١٨ الخاص باعتماد الاشتراطات البنائية لمشروع مصر الجديدة .
- ٦- لا يجوز إقامة أيه منشآت في مناطق الردود .
- ٧- تتولى شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وان يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- تتولى الشركة اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٣- تتولى الشركة اعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .
- ١٤- تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني لتوضيح الخطة الزمنية لتنمية كامل مساحة مشروع الشركة وطبقاً لما جاء بالمادة الثانية من القرار الجمهوري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١٩ ويعتمد من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة قبل البدء في استصدار تراخيص البناء .

- ١٥- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- ١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بالقرار الوزاري رقم ٨٦٠
لسنة ٢٠١٨

معاون وزير الإسكان
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات **السيد المهندس / عمرو توفيق محمد صالح**
د. مهندس / وليد عباس عبد القوى

الوقائع المصرية - العدد ٢٤٢ في أول نوفمبر سنة ٢٠٢٢

١٧

الخطط العام مقياس الرسم ١:٥٠٠٠

